

فقال ابو بصير ومالك لا يصح وقال الشافعي وهو يجمع **واختلفوا** هل يجمع عليها
 السيد في احته فقال ابو بصير والشافعي واهل البيت وقال مالك يجمع **واقترعوا**
 على ان الظاهر يصح من الصمد وانما يكفر بالضم وبالاطعام ان ملك السيد عند مالك
 خاصة **واختلفوا** فيما اذا افعال الزوجية كانت او حرام انما على حرام فقال ابو بصير
 ان نوبى الطلاق كان طلاقا وان نوبى الفلأش كان ثلاثا وان نوبى واحدة او اثنتين
 فمن واحدة باينة وان نوبى الحترم ولم يقع الطلاق او لم يكن له نية فهو يمين
 وهو يمين ان تركها اربعة اشهر وقت تطليقة باينة وان قال اربعة الكذب ونفى
 كما عليه وان نوبى الظهار كان مطلقا وان نوبى اليمين كان يمينا ورجوع اليه
 كما امر به واحدا اذا كثر وسواء كانت حدودها او غير حدودها بها وقال مالك
 هو بطلان ثلاث في حقه الموصول بها واحدا في غير الموصول بها وقال الشافعي
 ان نوبى الطلاق او الظهار كان مفواها وان نوبى اليمين لم يكن يمينا وكانت عليه
 كفارة يمين وان لم ينو شيئا فعلى قولين احدهما الاثنى عشرية والثاني عليه كفارة يمين
 وعن احمد بن حنبل وانما اظهرهما في صحيح في الظهار نواه او لم ينو وفيه كفارة الظهار
 والرواية الاحرى انهما يمين عليه كفارة والرواية الاحرى هي حلاق **واختلفوا**
 في الرجل يحرم طهارة وشرايه وامته فقال ابو بصير ومحمد بن صالح وعليه كفارة يمين
 بالحنث وان حثت يحصل بغير حرمه ولا حثت في كل حريمه وقال الشافعي ان حرم
 امته على قولين احدهما لانها عليه والثاني في علمه كفارة يمين وان حرم ما سوا النساء فليس
 بشي ولا كفارة عليه **واختلفوا** هل يحرم على المظاهرة القبلية والميسر شهوة فقال
 ابو بصير ومالك يحرم عليه ذلك وعن الشافعي قوله ان يحرم بينهما ان جماع والعقد
 هو حرام كزنا يميني ومالك وعنه الجوزة ايمان اظهرهما انه حرام **وقال ابو بصير**
 والصحيح انه يحرم عليه ذلك ما لم يكفر لقوله تعالى من قبل ان يتناسا **واختلفوا** فيما اذا
 وطئ المظاهرة في صوم الظهار او في نخلال الشهرين ليل او نهارا عامدا او ناسيا
 فقال ابو بصير ومالك واحمد بن حنبل الروايتين يستأنف الصيام وقال الشافعي
 ان وطئ المظاهرة ناسيا او عامدا لم يترفع الاستبراء في عامان وطئ بالظهار
 عامدا فسد صومه وانقطع الثابع ولزمت الاستبراء **واختلفوا** في اشتراط الايمان في الزينة التي تكفر

منه
على ان اذا افعال الزوجية

منه
على من حرم طهارة
وامته

فقال

مم

منه
اللحمان

منه
اللحمان

